

التاريخ : 2017/04/18

الساده / شركة بورصة الكويت

المحترمين

تحية طيبة وبعد ، ،

الموضوع : افصاح عن الدعوى القضائية

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه ، وإلى تعليمات السادة / هيئة أسواق المال بشأن الإفصاح عن المعلومات الجوهرية وفقاً للكتاب العاشر من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاتها ، يرجى العلم بأنه سبق وأن رُفعت دعوى من مؤسسة الموانئ الكويتية بطلب إخلاء السفينة المملوكة لشركة أسمنت الهلال من الرصيفين رقمي (9) و (10) من ميناء الشعيبة وإلزامها بسداد مقابل استغلالهما ، وبتاريخ 8/5/2014 صدر حكماً إبتدائياً لصالح شركة أسمنت الهلال برفض الدعوى ، إلا أن مؤسسة الموانئ الكويتية إستأنفت الحكم من قبلها ، وقد صدر الحكم من محكمة الاستئناف بتاريخ 16/4/2017 قُضي فيه بإخلاء سفينة أسمنت الهلال من الرصيفين (9) و (10) وإلزامها بسداد مبلغ -/- 70 د.ك يومياً اعتباراً من تاريخ 31/12/2013 وحتى تمام الإخلاء .

تستعد الشركة حالياً لتقديم طعن على الحكم أمام محكمة التمييز ، وذلك لأسباب وجيهة مرجع معها إلغاء هذا الحكم ، نرفق لكم نموذج الإفصاح عن الدعاوى القضائية .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ، ،

شركة أسمنت الهلال ش.م.ك.ع



• نسخة السادة / هيئة أسواق المال .

نموذج الإفصاح عن الدعاوى والاحكام القضائية

التاريخ	2017/04/18
اسم الشركة المدرجة	أسمنت الهلال ش.م.ك.ع
رقم القضية	2014/1656 إستئناف
موضوع القضية	طلب أخلاء المرسيين رقمي (9) و(10) في ميناء الشعيبة من السفينة المملوكة لشركة أسمنت الهلال ش.م.ك.ع
تاريخ الحكم	2017/04/16
المحكمة التي أصدرت الحكم	إستئناف إداري (4)
أطراف الدعوى	مؤسسة الموانئ الكويتية ضد شركة أسمنت الهلال ش.م.ك.ع
الحكم لصالح	مؤسسة الموانئ الكويتية
منطوق الحكم أول درجة	رفض الدعوى .
منطوق حكم الاستئناف	بالغاء الحكم المستأنف وإلزام الشركة المستأنف ضدها باخلاء سفينة أسمنت الهلال من المرسيين 9 و10 في ميناء الشعيبة وبالالتزام الشركة المستأنف ضدها بسداد مبلغ 70 د.ك يومي اعتباراً من 31/12/2013 .
منطوق حكم التمييز	جارى الطعن بالتمييز خلال المدة القانونية .
الأثر المتوقع على الشركة نتيجة الحكم	لا يمكن تحديد الأثر المادى في الوقت الحال حيث لم يصبح الحكم بات ومن المرجح الغائه .

